رقم التحقيق	القرار	ملخص اسباب القرار	تأريخ القرار
٨٤	حُوّلت الى التحقيق	استناداً علي التقارير التحقيقية و اقوال الشهود التي قدمتها خدمات الشرطة،فقد توصل وزير الخارجية الى انه يجب تأسيس تحقيق استقصائي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠
٨٥	حُوّلت الى التحقيق	رغماً عن قرار فريق الشكاوي التاريخية العراقية بعدم احتمال ملاحقة قضائية واقعية،الا ان وزير الخارجية قد توصل الى انه يجب تأسيس تحقيق استقصائي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٥\١٠\١٤
٨٨	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف الاضافية الباهظة (مالية و بشرية) ٣. ليست هذه قضية من القضايا التي تثير امور واسعة من هذه الامور الجارية و المهمة لعمليات قوات المملكة المتحدة المسلحة لتبرير مثل هذه التكاليف الباهظة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٩٣	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ان احتمالات تعقب شهود اضافيين ضعيف، و حتي لو وجدوا، فإنه من غير المحتمل ان تضيف ادلتهم اضافة مهمة لما عرف من قبل. ٣. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف الاضافية الباهظة (مالية و بشرية)	٢٠١٦\٨\٢
٩٥	لا تحقيق	١. ليس هناك جدال علي ان المرحوم قد اطلق عليه النار و قتل من قبل قوات المملكة المتحدة و لكن و مع وجود الادلة ، فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و تحت قواعد الاشتباك. ٢. اعتبر وزير الخارجية انه ليس هناك خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان	٢٠١٥\١٠\١٥

١٠٢	لا تحقيق	١. اثبتت الادلة ان قوات المملكة المتحدة قد اطلقت النار و قتلت المرحوم دفاعاً عن النفس، القوة التي استخدمت في هذه الحالة كانت معقولة و ليست اكثر من اللازم اطلاقاً. ٢. علي ضوء ذلك فإن وزير الخارجية لا يري ان تجري أي تحقيقات اضافية و التي يجب ان تؤخذ بصورة معقولة علي اساس استيفاء بعض من نص المادة ٢ و التي يمكن ان تظهر في هذه القضية.	٢٠١٦\٧\٥
١١٦	لا تحقيق	١. يعتقد وزير الخارجية بعدم وقوع حادثة الوفاة هذه ضمن النظام القضائي للمملكة المتحدة تحت معاهدة حقوق الانسان الأوروبية حيث لم تكن اي من القواعد الاستثنائية حول تحديد سلطة قضائية اضافية كافية في هذه القضية. ٢. حتي و لو توصلت المحكمة الى ان هذه الاحداث تقع ضمن النظام القضائي للمملكة المتحدة، فإن وزير الخارجية قد قرر بأن اجراء تحقيق استقصائي غير مطلوب علي اساس ان الادلة لا توفر جدل او خرق واضح للمادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٣. مع اخذ الأمور المذكورة أعلاه بعين الاعتبار ، فقد قرر وزير الخارجية ألا يؤسس تحقيق استقصائي في هذه القضية. ارجو التنويه الى ان هذه القضية (ايهات ١١٦) تشمل ٩ ضحايا و هذا القرار ينطبق علي كل الضحايا.	٢٠١٨/٦/١٢
١٢٠	حُوّلت الى التحقيق	استناداً علي تقرير تحقيق فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) و اقوال الشاهد الذي قدمه فريق الشكاوي التاريخية العراقية، فقد قرر وزير الخارجية ان يجري تحقيق استقصائي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية من حقوق الانسان.	٢٠١٥\٥\٢٨
١٢١	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة. ٣. مع وجود الادلة فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و تمشياً مع قواعد الاشتباك. ٤. يري وزير الخارجية انه لا يوجد اي امور نظامية واسعة لها علاقة بهذه القضية تحتاج الى تحقيق اضافي.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٢	لا تحقيق	رغماً عن التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية،فلا توجد ادلة تدعم دعوي خرق حقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠

١٢٣	لا تحقيق	١. هذه الوفاة ليست مضمنة في سلطة المملكة المتحدة القضائية تحت المادة ١ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو رأت المحكمة ان الحادثة مضمنة في المادة القضائية ١ فلا يوجد خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٤	لا تحقيق	ليس هناك اساس معقول يستنتج منه ان حقوق المرحوم لها علاقة بنص المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٥\٦\١٦
١٢٥	لا تحقيق	رغماً عن التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية،فلا توجد ادلة تدعم دعوي خرق حقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٦	لا تحقيق	رغماً عن التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية،فلا توجد ادلة تدعم دعوي خرق حقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٧	لا تحقيق	رغماً عن التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية، فلا توجد ادلة تدعم دعوي خرق حقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٨	لا تحقيق	١. ليس هناك جدال علي ان المرحوم قد اطلق عليه النار و قتل من قبل قوات المملكة المتحدة و لكن و مع وجود الادلة فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و تمشياً مع قواعد الاشتباك. ٢. علي ضوء ذلك فإن وزير الخارجية لا يري ان تجري اي تحقيقات اضافية و التي يجب ان تؤخذ بصورة معقولة علي اساس استيفاء ايً من نص المادة ٢ و التي يمكن ان تظهر في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٢٩	لا تحقيق	ليس هناك خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. اشارت الادلة بوضوح ان المرحوم لم يقتل من قبل قوات المملكة المتحدة	٢٠١٥\٦\١٥
١٣٠	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية في الملابسات التي تدور حول مقتل هذا الفرد، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء مزيداً من	٢٠١٨/٦/١٢

		التحقيقات في هذه القضية من اجل تحقيق بعض من المادة ٢ مهام تحقيقية ربما تظهر. ٢. توضح جلياً نتائج تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية بأنه لم و لا توجد ادلة كافية تشير الى ما اذا كانت قوات المملكة المتحدة المسلحة مسئولة عن مقتل هذا الفرد. لا توجد خطوط تحقيق منطقية او جزئية اضافية ربما تلقي اي ضوء اضافي علي هذه القضية، و لذلك فإن الغرض الاساسي للمادة ٢ التزامات التحقيق قد تم الامتثال بها. ٣. لقد قرر وزير الخارجية ان تحقيقات اضافية في الظروف الاوسع حول وفاة هذا الفرد ليست ضرورية علي اساس ان التكاليف المالية و تكالنف التحقيق الاخري تحتاج الى توازن مع ما سوف يتحقق منها بصورة مفيدة و هذه الظروف لا تعتبر تكالنفها مرجحة للكفة بفوائد محتملة. ٤. اخذ الامور اعلاه في الاعتبار، فقد قرر وزير الخارجبة بأن اي التزامات تحقيقية قد تم تطبيقها بالكامل و سوف لن يكون هناك تحقيق استقصائي في هذه القضية.	
١٣٢	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٣٣	لا تحقيق	رغماً عن التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية، فلا توجد ادلة تدعم دعوي خرق حقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٣٤	لا تحقيق	١. ليست هناك ادلة علي ان قوات المملكة المتحدة لها علاقة بهذا الحادث او وجودهم في المنطقة في نفس الوقت. ٢. هذه الوفاة لا تقع ضمن نظام المملكة المتحدة القضائي تحت المادة ١ للمعاهدة الاوروبية لحقوف الانسان. حتي و لو رأت المحكمة ان الحادثة مضمنة في المادة القضائية ١ فلا يوجد خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان	٢٠١٥\١٠\١٥

١٣٦	لا تحقيق	١. ليس هناك جدال علي ان المرحوم قد اطلق عليه النار و قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . و لكن و مع وجود الادلة فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و تحت قواعد الاشتباك. ٢. ليس هناك خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان.	٢٠١٥\١٠\١٥
١٣٧ W٧	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية في الملابسات التي تدور حول مقتل هذا الفرد، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء مزيداً من التحقيقات في هذه القضية من اجل تحقيق بعض من الالتزامات التحقيقية المادة ٢ و التي يمكن تظهر. ٢. ان احتمالات ان تجاوب تحقيقات علي اسئلة رئيسية تتعلق بوفاة هذا الفرد ضعيفة للغاية حيث لا تبرر التكاليف المالية و البشرية الباهظة و التي تتضمن تحقيقات اضافية. ٣. بالاضافة الى التبرير الاساسي اعلاه، فإن البعض، و لو بصورة محددة فقد وضعت الثقة حول المخاوف التي نشأت من المجلس التأديبي الذي عقد ضد السيد فيل شاينرصاحب شركة محاماة بيل. ٤. أخذاً في الاعتبار الامور اعلاه، فقد قرر وزير الخارجية عدم تأسيس تحقيق استقصائي في هذه القضية.	٢٠١٨/٦/١٢
١٣٩	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. لقد اظهرت نتائج تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية انه لا يوجد احتمال ان القوة التي استخدمت كانت محظورة و لا حتي خطوط تحقيق ضرورية او متناسبة يمكن ان تلقي مزيداً من الضوء في هذه القضية. ٣. من غير المحتمل لتحقيقات استقصائية اضافية في هذه القضية ان تضيف للدروس التي أُستفيد منها من قبل . ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/١٢/٢٢

١٤٠	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة. ٣. مع وجود الادلة فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و تمشياً مع قواعد الاشتباك. ٤. يري وزير الخارجية انه لا توجد اي امور نظامية واسعة لها علاقة بهذه القضية تحتاج الى تحقيق اضافي.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٤١	حُوّلت الى التحقيق	صدر قرار بالتحقيق من المحكمة	٢٠١٦\٤\١٧
١٤٤	حُوّلت الى التحقيق	ان قرار وزارة الدفاع الاولي بعدم تحويل هذه القضية الى التحقيق قد تم مراجعته قضائياً بنجاح من قبل المشتكي.	٢٠١٦\٤\١٧
١٤٦	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية في الملابسات التي تدور حول مقتل هذا الفرد، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء مزيداً من التحقيقات في هذه القضية من اجل تحقيق بعض من الالتزامات التحقيقية المادة ٢ و التي يمكن ان تظهر. ٢. مع منح مساحة زمنية و علي ضوء الافادات المعاصرة التي تم أخذها من الشهود، فإنه من غير المحتمل ان تنوفر افادات جديدة من شأنها ان تعطي مزيداً من الادلة في هذه القضية. ٣. أخذاً في الاعتبار الامور اعلاه، فقد قرر وزير الخارجية عدم تأسيس تحقيق استقصائي في هذه القضية.	٢٠١٨/٦/١٢
١٧٦	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق معقول لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق معقول لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان ،فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥

٢٧٥	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ليس من الممكن التأكد ما اذا كان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٣. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/٩/١١
٢٧٦	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ليس من الممكن التأكد ما اذا كان الافراد الذين توفوا قد قتلوا من قبل قوات المملكة المتحدة. ٣. علي حسب الادلة الموجودة، فإن استخدام القوة من قبل قوات المملكة المتحدة كان متناسباً و شرعياً. ٤. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/٩/١١
٢٨٠	لا تحقيق	١. لقد قرر وزير الخارجية ان هذه الوفاة لا تقع ضمن نظام المملكة المتحدة القضائي تحت المادة ١ للمعاهدة الاوروبية لحقوف الانسان. ٢. حتي و لو رأت المحكمة ان الحادثة مضمنة في نظام المملكة المتحدة القضائي، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء اي تحقيقات اضافية من اجل تطبيق بعض من التزامات المادة ٢ التي يمكن ان تظهر. سوف تكون التكاليف المالية و البشرية لاجراءات تحقيقات استقصائية غير كافية لترجيح كفة اي فوائد تعود من اجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/١٢/٢٢

٢٨٢	لا تحقيق	علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية في الملابسات التي تدور حول مقتل هذا الفرد، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس هنالك ادلة تدعم الزعم بأن هناك خرق للمادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان لهذا الفرد و لا حتي الزعم بالقتل غير الشرعي، و لذلك قرر وزير الخارجية عدم اجراء تحقيقات استقصائية في هذه القضية.	٢٠١٨/٦/١٢
٢٨٨	لا تحقيق	اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) ان قوات المملكة المتحدة لم تكن موجودة في المنطقة وقت وقوع الحادث. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٠٢	لا تحقيق	١. لا يري وزير الخارجبة ان تجري اي خطوات لتحقيقات اضافية و التي يجب ان تؤخذ بصورة معقولة علي اساس استيفاء بعض من التزامات المادة ٢ و التي يمكن ان تظهر في هذه القضية. ٢. مع وجود الادلة ، فقد تعاملت قوات المملكة المتحدة بصورة معقولة في الدفاع عن نفسها و علي حسب قواعد الاشتباك. ٣. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة	٢٠١٧/١٢/٢٢
٣٠٣		١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس هنالك ادلة تدعم الزعم بأن هناك خرق للمادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان لهذا المرحوم. ٢. بالاضافة الى التبرير الاساسي اعلاه، فإن البعض، و لو بصورة محددة فقد وضعت الثقة حول المخاوف التي نشأت من المجلس التأديبي الذي عقد ضد السيد فيل شاينرصاحب شركة محاماة بيل. ٣. أخذاً في الاعتبار الامور اعلاه، فقد قرر وزير الخارجية عدم تأسيس تحقيق استقصائي في هذه القضية.	٢٠١٨/٦/١٢

٣١٢	لا تحقيق	١. قرر وزير الخارجية ان هذه الوفاة ليست مضمنة في سلطة المملكة المتحدة القضائية تحت المادة ١ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان حيث ان الاستثنائات الاساسية للاجراءات القضائية غير كافية في هذه القضية. ٢. حتي و لو رأت المحكمة ان هذه الوفاة مضمنة في نظام المملكة المتحدة القضائي، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء اي تحقيقات اضافية من اجل تطبيق بعض من التزامات المادة ٢ التي يمكن ان تظهر. اظهرت نتائج فريق الشكاوي التاريخية العراقية عدم احتمال تحقيقات اضافية في القضية تقود الى محاكمة جنائية.	٢٠١٨/٤/٢٣
٣٢٠	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه لا يمكن التأكد من ان قوات المملكة المتحدة كانت مسئولة عن وفاة المرحوم. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٢٦	لا تحقيق	١. قرر وزير الخارجية ان هذه الوفاة ليست مضمنة في سلطة المملكة المتحدة القضائية تحت المادة ١ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان حيث ان الاستثنائات الاساسية للاجراءات القضائية غير كافية في هذه القضية. ٢. حتي و لو رأت المحكمة ان هذه الوفاة مضمنة في نظام المملكة المتحدة القضائي، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء اي تحقيقات اضافية من اجل تطبيق بعض من التزامات المادة ٢ التي يمكن ان تظهر. اظهرت نتائج فريق الشكاوي التاريخية انه من غير الممكن التعرف علي ما اذا كانت المملكة المتحدة مسئولة عن وفاة المرحوم. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٨/٤/٢٣
٣٢٨	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء مزيداً من التحقيقات في هذه القضية من اجل تحقيق بعض من الالتزامات التحقيقية المادة ٢ و التي يمكن تظهر. ٢ اظهرت نتائج فريق الشكاوي التاريخية انه من غير الممكن التعرف علي من كان المسئول علي وفاة المرحوم. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٨/٤/٢٣

		٣. اخذ هذه الامور في الاعتبار، فقد قرر وزير الخارجية بأن اي التزامات تحقيقية قد تم تطبيقها بالكامل.	
٣٤٣	لا تحقيق	١. قرر وزير الخارجية ان هذه الوفاة ليست مضمنة في سلطة المملكة المتحدة القضائية تحت المادة ١ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان حيث ان الاستثنائات الاساسية للاجراءات القضائية غير كافية في هذه القضية. ٢. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية بأنه لا توجد مخالفة قد أرتكبت حيث ان المرحوم قد توفي نتيجة الى اصطدام في حركة الشارع و لم يقتل بصورة غير شرعية من قبل قوات المملكة المتحدة المسلحة.	٢٠١٨/٤/٢٣
٣٤٧	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٥٨	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٥٩	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٦٠	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٦١	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠

٣٦٢	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٦٣	لا تحقيق	١. ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . هناك نقص في الادلة لتأكيد علاقة قوات المملكة المتحدة المسلحة بالحادثة. ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٣٦٧	لا تحقيق	١. قرر وزير الخارجية ان هذه الوفاة ليست مضمنة في سلطة المملكة المتحدة القضائية تحت المادة ١ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان حيث ان الاستثنائات الاساسية للاجراءات القضائية غير كافية في هذه القضية. ٢. حتي و لو رأت المحكمة ان هذه الوفاة مضمنة في نظام المملكة المتحدة القضائي، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء اي تحقيقات اضافية من اجل تطبيق بعض من التزامات المادة ٢ التي يمكن ان تظهر. اظهرت نتائج فريق الشكاوي التاريخية العراقية عدم احتمال تحقيقات اضافية في القضية تقود الى محاكمة جنائية.	٢٠١٨/٤/٢٣
٣٦٩	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس من الضروري اجراء مزيداً من التحقيقات في هذه القضية من اجل تحقيق بعض من الالتزامات التحقيقية المادة ٢ و التي يمكن تظهر. ٢ اظهرت نتائج فريق الشكاوي التاريخية انه من غير الممكن التعرف علي من كان المسئول علي وفاة المرحوم. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة. ٣. اخذ هذه الامور في الاعتبار، فقد قرر وزير الخارجبة بأن اي التزامات تحقيقية قد تم تطبيقها بالكامل.	٢٠١٨/٤/٢٣
٣٧٧	لا تحقيق	ان قوات المملكة المتحدة ليست لها علاقة بهذا الحادث و لذلك لا يوجد خرق لحقوق المرحوم تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان و التي من المحتمل ان تكون المملكة المتحدة مسئولة عنها.	٢٠١٦\٧\٥

٣٨٣	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات المكثفة من قبل فريق الشكاوي التاريخية العراقية و خدمات الشرطة للتحقيقات التاريخية، فقد قرر وزير الخارجية انه ليس هنالك ادلة تدعم الزعم بأن هناك خرق للمادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان لهذا المرحوم. ٢. بالاضافة الى التبرير الاساسي اعلاه، فإن البعض، و لو بصورة محددة فقد وضعت الثقة حول المخاوف التي نشأت من المجلس التأديبي الذي عقد ضد السيد فيل شاينرصاحب شركة محاماة بيل. ٣. اخذاً في الاعتبار هذه الامور ، فقد قرر وزير الخارجبة بأن اي التزامات تحقيقية قد تم تطبيقها بالكامل، و ليس هناك حوجة لاجراء تحقيق استقصائي في هذه القضية.	٢٠١٨/٦/١٢
٥٨٦	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٨٧	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٨٨	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٨٩	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥

٥٩٠	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٩١	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٩٢	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٩٣	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٩٤	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٥\١٠\١٥
٥٩٥	لا تحقيق	علي الرغم من التحقيقات المكثفة التي قام بها فريق الشكاوي التاريخية العراقية ايهات،فقد اظهرت الادلة ان قوات المملكة المتحدة لم تكن متواجدة في المنطقة وقت وقوع الحادثة و لم يشاركو في الاشتباك الذي ادي الى وفاة المرحوم.	٢٠١٧\٥\٣٠

٦١٨	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦١٩	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ليس من الممكن التأكد ما اذا كان الافراد الذين توفوا قد قتلوا من قبل قوات المملكة المتحدة. ٣. علي حسب الادلة الموجودة، فإن استخدام القوة من قبل قوات المملكة المتحدة كان متناسباً و شرعياً. ٤. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/٩/١١
٦٢٢	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٢٧	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٢٨	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠

٦٢٩	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٠	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣١	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٢	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٣	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٤	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠

٦٣٥	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٦	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٧	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٨	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٣٩	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٤٠	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠

٦٤١	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٤٢	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٤٣	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٤٤	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
٦٤٥	لا تحقيق	١. لا يوجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان. ٢. حتي و لو وجد دليل علي خرق موثوق به لحقوق المتوفي تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، فإن تحقيقات السويدي العلنية قد اعفت المهام التحقيقية في هذه القضية.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٠	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠

١٠٧١	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٢	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٣	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٤	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٥	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٦	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠
١٠٧٧	لا تحقيق	١. اظهرت تحقيقات فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات) انه ليس من الممكن التأكد من ان المرحوم قد قتل من قبل قوات المملكة المتحدة . ٢. ليس هناك مسار معقول و متناسب آخر للتحقيق و الذي من شأنه ان يلقي مزيداً من الضوء في هذه الحادثة.	٢٠١٧\٥\٣٠

١٣٨٨	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ليس من الممكن التأكد ما اذا كان الافراد الذين توفوا قد قتلوا من قبل قوات المملكة المتحدة. ٣. علي حسب الادلة الموجودة، فإن استخدام القوة من قبل قوات المملكة المتحدة كان متناسباً و شرعياً. ٤. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/٩/١١
١٤٢١	لا تحقيق	١. علي ضوء التحقيقات التي اجراها فريق الشكاوي التاريخية العراقية (ايهات)، فقد اعتبر وزير الخارجية ان الالتزامات التحقيقية تحت المادة ٢ من المعاهدة الاوروبية لحقوق الانسان، قد استوفيت بالكامل من حيث المجال و الاجراءات. ٢. ليس من الممكن التأكد ما اذا كان الافراد الذين توفوا قد قتلوا من قبل قوات المملكة المتحدة. ٣. علي حسب الادلة الموجودة، فإن استخدام القوة من قبل قوات المملكة المتحدة كان متناسباً و شرعياً. ٤. ان احتمالات ان يأتي تحقيق باجابات كافية لاسئلة اضافية في ملابسات الوفاة بعيدة كل البعد وغير كافية لتبرير التكاليف المالية و البشرية الاضافية الباهظة لاجراء تحقيقات اضافية.	٢٠١٧/٩/١١